



Distr.
LIMITED

A/C.2/35/L.51
3 November 1980
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN LIBRARY

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون
اللجنة الثانية
البند ٦١ (ع) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

فنزويلا : مشروع قرار*

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر
الطاقة الجديدة والمتجددة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د-٦) ، و ٣٢٠٢ (د-٦) المؤرخين في ١ أيار/ مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، قرارها ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د-٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وان تشير أيضا الى قراراتها ١٤٨/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٩٠/٣٤٥ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩ ، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١١٩ (د-٦٣) المؤرخ في ٣ آب/ أغسطس ١٩٧٧ ، و ١٩٧٨/٦١ المؤرخ في ٣ آب/ أغسطس ١٩٧٨ ، و ١٩٧٨/٦٦ المؤرخ في ٣ آب/ أغسطس ١٩٧٩ بشأن عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة والتحضير له ،

* يقدم وفد فنزويلا مشروع القرار هذا باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين .

وان تحيط علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٧/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٥ تموز/

يوليه ١٩٨٠ ،

وان تضع في اعتبارها أهمية ايجاد مصادر جديدة ومتجددة للطاقة من أجل المساهمة في تلبية احتياجات التنمية المتواصلة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ، ولا سيما في البلدان النامية عن طريق جطة أمور منها التحول نحو زيادة استعمال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ،

وان تؤكد أهمية التعاون الدولي المكثف في ميدان مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ،

وان تحيط علماً بتقارير الدورتين الاولى والثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة

المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، (١)

وان تحيط علماً أيضاً بالتقريرين المرحليين للأمين العام وللأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة

المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عن الأعمال التحضيرية للمؤتمر ، (٢)

وان تضع في اعتبارها الفقرة ١ من قرارها ٣٤/١٩٠ التي قررت فيها عقد مؤتمر الأمم

المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة في نيروبي ، في آب / أغسطس ١٩٨١ ، وكذلك توصية اللجنة التحضيرية للمؤتمر بشأن مواعيد المؤتمر ، (٣)

وان يساورها القلق لبطء سير الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر

الطاقة الجديدة والمتجددة في ضوء القيود الزمنية ،

١ - تحث بقوة الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة

والمتجددة على بذل كل الجهود اللازمة لتكثيف الأعمال التحضيرية للمؤتمر ولتتمجيل بها ؛

٢ - تحث جميع الدول الأعضاء على العمل على زيادة الوعي بأهمية المؤتمر وعلى تكثيف

عمالها التحضيرية على المستويات الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية لضمان نجاحه ؛

٣ - تؤيد نتائج وتوصيات اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة

الجديدة والمتجددة في دورتها الثانية المعقودة في جنيف في الفترة من ٢١ تموز/ يوليه إلى

١ آب / أغسطس ١٩٨٠ ؛ (٤)

(١) A/35/43 (الجزءان الأول والثاني) .

(٢) A/35/321 .

(٣) المقرر ١ (د-٢) المؤرخ في ١ آب / أغسطس ١٩٨٠ .

(٤) انظر A/35/43 (الجزء الثاني) .

- ٤ - ترجو من الأمين العام أن يوفر للأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر لطاقة الجديدة والمتجددة ما يكون مطلوباً من الموظفين الاضافيين والخبرة التقنية من الأمانة العامة للأمم المتحدة من أجل تيسير انجاز الأعمال التحضيرية للمؤتمر في الوقت المحدد ؛
- ٥ - تحدث جميع الأجهزة والمؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الإقليمية ، على تعزيز مشاركتها ومواصلة مساهمتها على أكمل وجه في عطية التحضير للمؤتمر وكذلك تعاونها مع الأمين العام للمؤتمر ومؤازرتها له في هذه العملية ؛
- ٦ - تقرر عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة في الفترة من ١٠ الى ٢١ آب / أغسطس ١٩٨١ في نيروبي ، على أن يسبق ذلك اسبوع واحد من المشاورات السابقة للمؤتمر التي تبدأ في نيروبي في ٣ آب / أغسطس ١٩٨١ ؛
- ٧ - تقرر توفير ما يلزم من تسهيلات للجنة التحضيرية كي تتمكن من عقد جلساتها المقررة في الفترة من ٣ آذار / مارس الى ١٧ نيسان / ابريل ومن ٨ الى ٢٦ حزيران / يونيه ١٩٨١ ، وتأذن للجنة التحضيرية بتمديد دورتها الرابعة اسبوعاً واحداً ، اذا قررت ذلك ، لضمان القيام بالأعمال التحضيرية للمؤتمر بصورة وافية وفي حينها ؛
- ٨ - ترجو من الأمين العام أن يكفل اتخاذ الترتيبات اللازمة ، بما في ذلك الاعتمادات المالية المطلوبة ، لمواصلة الأعمال التحضيرية للمؤتمر على الصعيدين الاقليمي والأقليمي ، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بالمشاروات السابقة للمؤتمر ؛
- ٩ - تكرر طلبها الى الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع الأجهزة والمؤسسات والهيئات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، بتوفير المساعدة التقنية للبلدان النامية ، بناءً على طلبها ، في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ، بما في ذلك اعداد الورقات الوطنية ؛
- ١٠ - ترحب بالتبرعات المقدمة من الدول الأعضاء وغيرها لتيسير الأعمال التحضيرية للمؤتمر ، وتطلب الى الدول الأعضاء الاخرى ، وكذلك الى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، زيادة مساهمتها في تعزيز الأعمال التحضيرية للمؤتمر ؛
- ١١ - تطلب الى جميع الدول أن تقدم الورقات الوطنية وموجزاتها قبل ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، عملاً بالمقرر ٤ (د - ٢) الذي اتخذته اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية بتاريخ ١ آب / أغسطس ١٩٨٠ ، وترجو توزيع موجزات الورقات الوطنية بجميع لغات العمل في المؤتمر ؛
- ١٢ - ترجو من اللجنة التحضيرية أن تنظر في دورتها الثالثة في مشروع جدول أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة وأن تضعه في صورته النهائية وتقدمه الى المؤتمر ؛
- ١٣ - ترجو من اللجنة التحضيرية أن تنظر في مشروع النظام الداخلي للمؤتمر وأن تضعه في صورته النهائية خلال دورتها الثالثة ، وأن تقدمه الى المؤتمر ؛

١٤ - ترجيو من الأمين العام للمؤتمر أن يمد الوثائق التالية كي تنظر فيها اللجنة التحضيرية :

(أ) في دورتها الثالثة : مشروع أولي موجز لبرنامج عمل بشأن مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة لأغراض التنمية يوحد النتائج والتوصيات التي قدمتها الأفرقة التقنية ، وأفرقة الخبراء المخصصة ، وفريق المؤلف ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

(ب) قبل ١٥ أيار/مايو ١٩٨١ أو بعد ذلك بفترة وجيزة : تقرير مقارن يتضمن النتائج بالتوصيات المأخوذة من مختلف التقارير ، والمصنفة وفقا لمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة المشار إليها في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٣٣/١٤٨ ، والمصنفة كذلك الى نتائج وتوصيات تنطبق على جميع أو بعض المناطق أو على مناطق محددة فيما يتعلق بما يلي :

١ - دور ومكانات مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة في تلبية الاحتياجات الحالية والمقبلة من الطاقة ؛

٢ - التكنولوجيات الرئيسية لانتاج واستعمال مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة التي تهم المناطق الممثلة في المستقبل المنظور ؛

٣ - القيود الرئيسية التي تحد من استخدام هذه التكنولوجيات في المجالات التالية :
أ - التمويل ؛

ب - البحث والتطوير ونقل التكنولوجيا ؛

ج - التعليم والتدريب ؛

د - تدفق المعلومات ؛

هـ - الطاقة الريفية ، بما في ذلك استخدامها في الزراعة ؛

و - القضايا الصناعية ، بما في ذلك النقل والصناعة والقطاعات الأخرى ؛

ز - أية قيود أخرى ؛

٤ - وسائل التغلب على هذه القيود على الأصعدة الوطنية ودون الإقليمية والاقليمية والدولية ؛

٥ - نطاق التعاون على الأصعدة دون الإقليمية والاقليمية والدولية ؛

(ج) في دورتها الرابعة : مشروع برنامج عمل أولي يوضع على أساس النتائج التي ستخلص إليها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة بعد نظرها في المعلومات الواردة في الفقرة السابقة ؛

- ١٥ - ترجى من الأمين العام أن يدعو :
- (أ) جميع الدول الى الاشتراك في المؤتمر ؛
- (ب) ممثلي المنظمات التي تلقت من الجمعية العامة دعوة دائمة للاشتراك ، بصفة مراقبين ، في دورات وأعمال كافة المؤتمرات الدولية المقفولة برعاية الجمعية العامة ، الى الاشتراك في المؤتمر بهذه الصفة ، وذلك وفقا لقرارى الجمعية ٣٢٣٧ (د-٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٤ ، و ١٥٢/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٦ ؛
- (ج) ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية في منطقتها الى الاشتراك في المؤتمر بصفة مراقبين ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٨٠ (د-٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٤ ؛
- (د) مجلس الأمم المتحدة لناميبيا الى الاشتراك وفقا للفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١٩٧٧ /٣٢ المؤرخ في ٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٧ ؛
- (هـ) الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وكذلك أجهزة الأمم المتحدة المهمة بالأمر الى أن تمثل في المؤتمر ؛
- (و) المنظمات الدولية الحكومية المهمة بالأمر الى أن تمثل بمراقبين في المؤتمر ؛
- (ز) المنظمات غير الحكومية المعنية التي لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى أن تمثل بمراقبين في المؤتمر ؛
- (ح) المنظمات غير الحكومية الأخرى المعنية التي قد تسهم مساهمة محددة في أعمال المؤتمر الى أن تمثل بمراقبين في المؤتمر ؛
- ١٦ - تدعو لجنة التنسيق المشار اليها في المقرر ٨ (د-٢) الذي اتخذته اللجنة التحضيرية في ١ آب/أغسطس ١٩٨٠ الى أن تؤدي دورا نشطا في ضمان التنفيذ الفعال لبرنامج عمل المؤتمر ؛
- ١٧ - ترجى من الأمين العام أن يضمن اتخاذ الترتيبات اللازمة لاشتراك ممثلي المنظمات المشار اليها في الفقرة ١٥ (ب) و (ج) أعلاه اشتراكا فعالا في المؤتمر ، بما في ذلك توفير الاعتمادات المالية اللازمة لدفع نفقات سفرهم والبدل اليومي ؛
- ١٨ - ترجى من الأمين العام أن يعبئ كذلك مساعدة ادارة شؤون الاعلام وغيرها من الدوائر الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة في سبيل تنفيذ برنامج الاعلام اللازم للمؤتمر لتأمين الوعي بالمؤتمر وأهدافه على الصعيد العالمي ، ولا سيما في البلدان النامية ؛

١٩ - ترجو من الأمين العام أن يكفل توفر كل وثائق مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ولجنته التحضيرية قبل عقد المؤتمر بوقت كاف كي تنظر فيها الدول لأعضاء في الوقت المناسب ؛

٢٠ - تقرر أن تكون لغات المؤتمر هي لغات الجمعية العامة ولجانها الرئيسية ؛

٢١ - تقرر أن تنظر في دورتها السادسة والثلاثين في نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ،
